

قرار رقم (١٢١٦) لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢ / ١٠ / ٢٠١٩

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف والرقابة علي التأمين في مصر وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية .
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) بتاريخ ٧ / ١١ / ٢٠١٧ بتفويضنا فى اعتماد قرارات قيد وشطب وتجديد قيد الاستشاريين فى التأمين وخبراء المعاينة وتقدير الاضرار والخبراء الاكتواريين .
وعلى محضر اجتماع لجنة قيد خبراء المعاينة وتقدير الاضرار فى مجال التأمين المعقودة بتاريخ ٢٤ / ٩ / ٢٠١٩

"قرار"

مادة أولى : يضاف فرع (تأمين الحريق) للسيد المهندس/محمد عبد الرحيم بيومى السبع - خبير المعاينة وتقدير الاضرار المقيد برقم (١٥٨٣) بالسجل المعد لذلك بالهيئة لممارسة تخصصه المهني فى أعمال المعاينة وتقدير الاضرار بالإضافة الى تخصصه السابق قيد اسمه به وهو (تأمين الهندسى) وذلك اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة

(المستشار / رضا عبد المعطى)



٤٦٠٧٦